

٧

الأحكام الفقهية المستنبطة من أحاديث شرع من قبلنا في الكتب الأربعة في أحكام التيمم (دراسة مقارنة).

طيبه محمد حميد المحمدي
أ.د. نافع حميد صالح العلياوي
جامعة الأنبار – كلية التربية للعلوم الإنسانية.
قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية.

University of Anbar

College of Education for Humanities

Department of Quranic Sciences and Islamic Education

Jurisprudential Provisions for Al-Tayammum derived from
.the Shari'a of earlier prophets in the four books
(comparative study)

Teba Mohammed Hamid Al-Mhemmadi tebamohammed0@gmail.com Prof. Dr. Nafi Hamid Saleh Alayawi nafaihamead73@gmail.com



مستخلص البحث:

تناولت الدراسة بيان المسائل الفقهية المستنبطة من أحاديث شرع من قبلنا في الكتب الأربعة في أحكام التيمم دراسة مقارنة، ثم التعرف على أقوال الفقهاء فيها، وبيان الراجح من هذه الأقوال بحسب استدلالاتهم في هذه المسائل.

الكلمات المفتاحية: شرع من قبلنا - التيمم - الكتب الأربعة - الصفة. bstract:

The study conducted a comparative analysis of the jurisprudential issues that emerged from the Shari'a stated by earlier prophets in the four books regarding Al—Tayammum. It also identified the words used by the jurists and stated the likelihood of these statements based on .their reasoning in these matters

Keywords: Shari'a of earlier prophets – Al-Tayammum –

The Four Books – Virtue

المُقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وسيِّد الأولين والآخرين، نبيّنا وسَيِّدنا محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين، أما بعد:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، وبعد:

فإنّ معرفة الفقه الإسلامي والاشتغال به، من أحسن الأعمال التي يتقرب بها المسلم إلى الله سبحانه وتعالى، فيه صلاح الأعمال وتسديد القربات والطاعات إلى الله سبحانه، تعالى، وبه سعادتي الدنيا والآخرة، يقول النبي عليه الصلاة والسلام ((من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين))(۱).

ومن هنا توجهت عنايتي بدراسة الفقه الإسلامي واخترت موضوع: الأحكام الفقهية المُستنبطة من أحاديث شرع من قبلنا في الكتب الأربعة في أحكام التيمم (دراسة مقارنة).

يُعَدُّ شرع مَن قبلنا المذكور في السنة النبوية الشريفة من مصادر التشريع الإسلامي عند جمهور الأصوليين – رحمهم الله تعالى –، وقد ذكر الفقهاء الأحكام الشرعية المستنبطة من أحاديث شرع من قبلنا في الكتب الاربعة، ومن بين هذه الأحكام موضوع التيمم الذي يُعد من المسائل المهمة التي تبنى عليه قبول الصلاة من عدمه.

أولاً: حدود الدراسة:

شملت الدراسة استقراء واستنباط المسائل الفقهية في أحاديث شرع من قبلنا في الكتب الأربعة في صفة التيمم وما يتيمم به.



ثانياً: أهمية الموضوع: تظهر أهمية الموضوع بعد الاستقراء والاستنباط في النقاط الآتية:

- ا. يُعد التفقه في الدين من أهم الأمور التي لابد منها للمسلم؛ لأن الحكمة من الخلق تكمن في عبادة الله تعالى، والعبادة لا تكون إلا بمعرفة الفقه الإسلامي وأدلته والأحكام المتعلقة به.
- إبراز أقوال العلماء في المسائل الفقهية الواردة في أحاديث شرع من قبانا في الكتب الأربعة في أحكام التيمم ودراستها دراسة مقارنة وبيان الراجح منها.

ثالثاً: أسباب اختيار الموضوع:

- ١. الرغبة في الإسهام لدراسة المسائل الفقهية الواردة في أحاديث شرع من قبلنا في السنة النبوية الشريفة الغنية بالمسائل الفقهية المتعلقة بالتيمم، دراسة مقارنة بين المذاهب الفقهية والترجيح بينها، وإثراء المكتبات لهكذا بحوث لتعم الفائدة للجميع.
 - ٢. بيان محاسن الشريعة الإسلامية في أحكام التيمم في الكتب الأربعة وموقف السنة النبوية منه.
 - ٣. إبراز المسائل الفقهية المستنبطة من أحاديث شرع من قبلنا في الكتب الأربعة، ومعرفة الراجح منها.

رابعاً: منهج الدراسة:

كان المنهج الذي سرت عليه في إتمام هذه البحث للوقوف على المسائل الفقهية الواردة في أحاديث شرع من قبلنا في الكتب الأربعة المنهج الاستقرائي الاستنباطي.

خامساً: خُطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث تقسيمها على مبحثين, يسبقهما مقدمة على النحو الآتي:

المبحث التمهيدي: التعريف بالعنوان ويشتمل على خمسة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الحكم لغة واصطلاحا.

المطلب الثاني: تعريف الفقه لغة واصطلاحا.

المطلب الثالث: تعريف الطهارة لغة واصطلاحا.

المطلب الرابع: تعريف شرع من قبلنا.

المطلب الخامس: التعريف بالكتب الأربعة.

المبحث الأول: المسائل الفقهية المستنبطة من أحاديث شرع من قبلنا في الكتب الأربعة في صفة التيمم.

المبحث الثاني: المسائل الفقهية المستنبطة من أحاديث شرع من قبلنا في الكتب الأربعة في ما يتيمم.

المبحث التمهيدي:

المطلب الأول: تعريف الحكم لغة واصطلاحا.

الحكم في اللغة: هو القضاء, وجمعه أحكام (٢).

وفي الإصطلاح: هو خطاب الشارع المتعلق بأفعال المكلفين، طلباً أو تخييراً، أو وضعاً (٣).

المطلب الثاني: تعريف الفقه لغة واصطلاحا.

أولاً: الفقه في اللغة: الفهم, يقال: أوتي فلان فقهاً في الدين أي فهماً، قَالَ الفقه في الدين أي فهماً، قَالَ المؤتمن المؤتمن أي المؤ

ثانياً: اصطلاحاً: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية (٦).



المطلب الثالث: تعريف الطهارة لغة واصطلاحا.

الطهارة لغة: النظافة والنزاهة عن الأقذار والأوساخ، سواء كانت حسية أو معنوية .

الطهارة إصطلاحا:

عند الحنفية: الطهارة النظافة من الحدث أو الخبث $^{\Lambda}$.

عند المالكية: الطهارة صفة حُكمية توجب لموصوفها إستباحة الصلاة بثوبه الذي يحمله ٩.

عند الشافعية: إرتفاع الحدث أو إزالة النجاسة أو ما في معناهما، فالطهارة هي الوصف المعنوي المترتب على الفعل'.

عند الحنابلة: إرتفاع الحدث وما في معناه، وزوال النجس".

المطلب الرابع: تعريف شرع من قبلنا.

الشرع لغة:

قال ابن فارس: "الشين والراء والعين أصلٌ واحد، وهو شيءٌ يُفْتَح في امتدادٍ يكونُ فيه, من ذلك الشِرْعة في الدِّين فيه, من ذلك الشريعة، وهي مورد الشاربة الماء, واشتُّق من ذلك الشِرْعة في الدِّين والشريعة "١٠ قَالَ تَمَانَ: ﴿ فَيُوْلَوْ إِبْرَاهِيْنَ فَيُوْلَوْ الْجَنِيْ فَيُوْلَوْ الْجَنِيْ فَيُوْلَوْ الْجَنِيْ فَيُوْلُوْ الْجَنِيْ فَيُوْلُوْ الْجَنِيْ فَيُوْلُوْ الْجَنِيْ فَيُوْلُوْ الْجَنِيْ فَيُوْلُوْ الْجَنِيْ فَيُوْلُو الْجَنِيْ فَيُوْلُوْ الْجَنِيْ فَيُوْلُو الْجَنِيْ فَيُوْلُو الْجَنِيْ فَي وَلَوْ الْجَنِيْ فِي وَلِيْ الْجَنِيْ الْجَنِيْ الْجَنِيْ فِي وَلِيْ الْجَنِيْ فِي وَلِي الْجَنِيْ فِي وَلِي مُولِوْ الْجَنِيْ فِي وَلِي اللّهِ عَلَيْهِ اللّهِ فَي وَلِي اللّهِ عَلَيْ اللّهِ وَاللّهُ اللّهِ اللّهِ وَلَوْ الْجَنْ فَي وَلَوْ الْجَنِي فِي وَلَوْ الْجَنْ فِي وَلَوْ الْجَلْفِي اللّهِ وَلَوْ الْجَلْفِي فِي وَلِيْقُولُونُ اللّهِ عِلْمُ فِي وَلِي اللّهِ عَلَيْهِ اللّهِ عَلَيْكُولُولُولِ اللّهُ وَلِي اللّهِ اللّهُ وَلَقُلْ الْفِي وَلَوْ الْجَلْفِي اللّهُ وَلَوْ الْمَالِقِي اللّهُ فِي وَلَوْ الْجَلْفِي اللّهُ وَلَوْ الْجَلْفِي اللّهُ وَلَوْ الْجَلْفِي اللّهُ وَلَوْ الْمَلْكُولُولُولُولُولُولُولِ اللّهُ وَلَوْ الْمِلْمُ اللّهُ وَلِي اللّهُ وَلِي اللّهُ وَلِي الللّهُ وَلَوْ الْمِلْمُ اللّهُ وَلِي اللّهُ وَلِي اللّهُ وَلِي اللّهُ وَلِي الللّهُ اللّهُ وَلِي الللّهُ وَلِي الللّهُ وَلِلللّهُ وَلِي اللّهُ وَلِي الللّهُ وَلِي الللّهُ وَلِي الللّهُ وَلِي الللّهُ وَلِي اللّهُ الللّهُ وَلِي الللّهُ وَلِي اللّهُ وَلِي الللّهُ وَلِي الللّهُ وَلِي اللّهُ اللّهُ اللّهُ وَلِي الللّهُ وَلِي اللّهُ وَلِي اللّهُ وَلِي اللّهُ وَلِي اللّهُ وَلِي اللّهُ وَلِي الللّهُ وَلِي اللّهُ وَلِي اللّهُ وَلِلْمُ اللّهُ وَلِي اللّهُ وَلِي الللّهُ وَلِي اللّهُ وَلِي اللّهُ اللّهُ وَلِي اللّهُ وَلِي الللّهُ وَلِي اللّهُ وَلِلْمُ اللّهُ وَلِي اللّهُ وَلِي الللّهُ اللّهُ وَلِي اللّهُ وَلِي اللّهُ اللّهُ وَلِي اللّهُ اللّهُ وَلِي اللّهُ اللّهُ ا

الشرع في الاصطلاح:

قال ابن حزم: "كلُّ ما شرعه الله من العقائد والأعمال"٤١٠.

شرع من قبلنا عند الأصوليين: "ما ثبت من الأحكام في شرع مَنْ مضى من الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم - السابقين على بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم"١٥٠.

المطلب الخامس: التعريف بالكتب الأربعة وبشتمل على أربعة فروع:

الفرع الأول: سنن أبي داوود: هو سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأسدي السجستاني، ولد سنة (٢٠٢هـ)، ورحل في طلب العلم إلى العراق والشام ومصر وخراسان، وكتب عن شيوخها وأخذ أيضاً عن مشايخ البخاري ومسلم كالإمام أحمد, وغيره, أثنى عليه العلماء بالحفظ, والعلم, والفهم, مع الورع والدين, توفي بالبصرة سنة (٢٧٥هـ) (٢١).

الفرع الثاني: جامع الترمذي: هو أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك الترمذي, الحافظ، العلم، الإمام، البارع، رحل إلى الآفاق، وأخذ عن الخرسانيين والعراقيين والحجازيين، حتى غدا إماماً في الحديث, ولد في حدود سنة (٢١٠ ه), وتوفي سنة (٢٧٩ ه)

الفرع الثالث: سنن النّسائي: هو أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب الخراساني الحافظ، إمام عصره في الحديث, وقدوتهم في الجرح والتعديل، ولد سنة (٢١٥هـ) في خراسان، سمع من أئمة الحديث بخراسان، والحجاز والعراق ومصر والشام والجزيرة، وكان شديد التحفظ والورع، بارعاً في علوم الحديث حافظاً متقناً حتى نقل الذهبي أنّه كان أحفظ من الإمام مسلم، ت(٣٠٣).

الفرع الرابع: سنن ابن ماجة: الحافظ، الكبير، الحجة، المفسر، أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه، ولد سنة (٢٠٩ هـ), طلب علم الحديث ورحل في طلبه حتى سمع أصحاب مالك والليث بن سعد، روى عنه خلق كثير، ت(٢٧٣ هـ)(١٩١).



المبحث الأول: المسائل الفقهية المستنبطة من أحاديث شرع من قبلنا في الكتب الأربعة في صفة التيمم.

الحديث النبوي: عن أبي هريرة، أن النبي الله قال: ((فُضلت على الأنبياء بست: أعطيت جوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وأحلت لي الغنائم، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، وأرسلت إلى الخلق كافة، وختم بي النبيون))²⁰.

أولا: تعريف التيمم لُغةً واصطلاحا:

التيمم لُغةً: القصد والتوخي والتعمد ٢١.

ثانيا: أما في الاصطلاح:

عرفه الحنفية: بأنه مسح الوجه واليدين عن صعيد مطهر، والقصد شرط له؛ لأنه النية، فهو قصد صعيد مطهر واستعماله بصفة مخصوصة لإقامة القرية ٢٠٠.

وعرفه المالكية: بأنه طهارة ترابية تشتمل على مسح الوجه واليدين بنية ٢٣٠.

وعرفه الشافعية: بأنه إيصال التراب إلى الوجه واليدين بدلاً عن الوضوء أو الغسل، أو بدلاً عن عضو من أعضائهما بشرائط مخصوصة ٢٠٠.

وعرفه الحنابلة: بأنه مسح الوجه واليدين بتراب طهور على وجه مخصوص ٢٠٠.

تحرير محل النزاع: اتفق جمهور الفقهاء على أن صفة التيمم أن يضرب بيديه على الصعيد الطاهر فينفضهما، ثم يمسح بهما وجهه، ثم يضربهما كذلك ويمسح بكل كف ظهر ذراع الأخرى وباطنها مع المرفق^{٢٦}، ولكنهم اختلفوا بعدد الضربات فذهبوا على قولين:

القول الأول: أن التيمم ضربتان: ضربة للوجه وضربة لليدين والواجب مسحهما الى المرفقين، وهذا ما ذهب اليه الحنفية ٢٨، والشافعية ٢٨.

واستدلوا:

أولاً: من السنة النبوية:

١- عن ابن عمر رضي الله عنه, أنه كان يقول: ((التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة للكفين إلى المرفقين)) ٢٩

٣- عن جابر رضي الله عنه , عن النبي شقال: ((التيمم: ضربة للوجه ,
 وضربة للذراعين إلى المرفقين)) ".

٤- عن أبي هريرة ؛ أن النبي ﷺ بال ، ثم ضرب بيده إلى الأرض ، فمسح بها وجهه وكفيه ٣٠.

وجه الدلالة من الأحاديث: فذكر فيه ضربتين للتيمم، ضربة للوجه وضربة لليدين ٢٠٠. ثانياً: من القياس: التيمم ضربتان ضربه للوجه وضربه للكفين الى المرفقين ضربة

للوجه وضربة للكفين الى المُرفقين قياساً على الوضوء ٣٣٠.

القول الثاني: أن التيمم الواجب ضربة واحدة، وأن يمسحهما إلى الكوعين والزيادة في المسح وعدد الضربات سُنة، وهذا ما ذهب إليه المالكية "، والحنابلة".

واستدلوا:

أولاً: من السنة النبوية:

۱-عن عمار بن ياسر قال: سألت النبي على التيمم ((فأمرني ضربة واحدة للوجه والكفين))".

٢- عبد الرحمن بن أبزى، أن رجلا أتى عمر بن الخطاب، فقال: إني أجنبت، فلم
 أجد الماء، فقال عمر: لا تصل، فقال: عمار بن ياسر: أما تذكر يا أمير المؤمنين



إذ أنا وأنت في سرية، فأجنبنا، فلم نجد الماء، فأما أنت فلم تصل، وأما أنا فتمعكت في التراب، فصليت، فلما أتيت النبي ، فذكرت ذلك له، فقال: ((إنما كان يكفيك)) وضرب النبي بي بيديه إلى الأرض، ثم نفخ فيهما، ومسح بهما وجهه وكفيه ٣٧.

وجه الدلالة: أن الرسول ﷺ نفخ على يديه ثم مسح بهما وجهه وكفيه وهذا يدل على أنه بضربة واحدة ٢٨

ثانياً: من القياس: لأنه حكم علق على مطلق اليدين فلم يدخل فيه الذراع قياساً على قطع يد السارق^{٣٩}.

القول المُختار ومسوغاته: بعد عرض الأقوال وأدلتها تبين لي أن ما ذهب اليه أصحاب القول الأول القائلون أن التيمم ضربتان للوجه والكفين هو القول الراجح وذلك امتثالا بفعل النبي

المبحث الثاني: المسائل الفقهية المستنبطة من أحاديث شرع من قبلنا في الكتب الأربعة في ما يتيمم به.

تحرير محل النزاع: اتفق الفقهاء أن التيمم يصح بكل تراب طاهر فيه غبار يعلق باليد . ، واختلفوا صحة التيمم بما عدا التراب فذهبوا على قولين:

القول الأول: يصح التيمم فيما عدا التراب كالنورة فل والحجارة والرمل والحصى والطين الرطب والحائط المجصص، وهذا ما ذهب اليه الحنفية أن والمالكية أن والظاهرية أن والطاهرية أن والمالكية المجموعة والظاهرية أن والمالكية المجموعة والظاهرية أن والمالكية المجموعة والطاهرية أن والمالكية المجموعة والطاهرية أن والمالكية المجموعة والمحلومة والمحلوم

واستدلوا:

أُولاً: قَالَ تَعَالَى: ﴿ شَوْرَةُ الصَّنِّ شَوْرَةُ الجُبَحِّيُ شَوْرَةُ الجَجِّرِ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ المَّافِقُونَ شَوْرَةُ التَّجَابِيٰ شَوْرَةُ الطَّلَاقِ شَوْرَةُ الجَجِّرِ اللَّهُ المَّافِقُونَ شَوْرَةُ التَّجَابِيٰ شَوْرَةُ الطَّلَاقِ شَوْرَةُ التَّجَرِ لَمْنَ اللَّهُ المَّافِقُونَ شَوْرَةُ التَّجَابِيٰ شَوْرَةُ الطَّلَاقِ السَّحَالِ اللَّهُ المُتَافِقُونَ السَّعَالَ اللَّهُ اللْمُلْمُ اللَّهُ الللْمُولِلْمُولُ اللَّهُ اللَّالِيلِي الللْمُولِقُلِمُ الللَّالِيلُولُ اللللِي

وجه الدلالة: أنَّ الصَّعيد من الصَّعودِ، وهو العلوُّ؛ فكلُّ ما تصاعَدَ على وجهِ الأرض، فهو صعيدٌ يجوز التيمُّمُ به، واللهُ سبحانه يعلم أنَّ النَّاس يطرُقونَ في أسفارِهم أراضيَ رملية، وحَجرية وترابية، فلم يخصِّص شيئًا دون شيءٍ ٢٠٠.

ثانياً: من السنة النبوية:

وجه الدَّلالة: أنَّ الحديثَ يدلُّ على أنَّ كلَّ موضعٍ جازت الصَّلاةُ فيه، جاز التيمُّمُ به، ومعلوم أنَّه لا يُشتَرَطُ لجواز الصَّلاة أن يكون على ترابِ^{^1}.

٢- عن جابرِ بنِ عبدِ الله (رضي الله عنه)، قال: قال رسولُ الله عنه ((وجُعِلَت ليه الأرضُ طيِّبةً، طَهورًا ومسجدًا، فأيمًا رجلٍ أدركَتُه الصَّلاةُ، صلَّى حيث كان)) ٤٩.

وجه الدَّلالة: أنَّ الأرضَ مشتملةٌ على التُرابِ وغيرِه، والقاعدةُ الأصوليَّة: أنَّ تخصيصَ بعضِ أنواع العامِّ بالذِّكرِ لا يَقتضي تخصيصَه، وإن كان يدلُّ على شَرَفِه. ٥٠

٣- عن أبي الجُهَيم الحارث بن الصِّمَّة الأنصاريِّ رَضِيَ اللهُ عنه قال: (أقبل النبيُ شِ من نحو بِئرِ جَمَلٍ، فلقِيه رجلٌ فسلَّم عليه، فلم يردَّ عليه النبيُ
 شحتى أقبَلَ على الجِدار، فمسَح بوجْهِه ويديه، ثمَّ ردَّ عليه السَّلامَ) ٥٠.

وجه الدلاله: أن الرسول على تيمَّمَ بغيرِ التُّراب، وهو الجِدارُ، وهذا يدُل تعلى جواز التيمم بغير التُراب ٥٠.

عن عبد الرَّحمن بن أَبْزَى، أَنَّ رجلًا أتى عُمرَ، فقال: ((إنِّي أجنبتُ فلم أجِد ماءً، فقال: لا تُصَلِّ، فقال عمَّار: أمَا تذكُر يا أميرَ المؤمنين، إذ أنا وأنت في سريَّة، فأجنَبْنا فلم نَجِد ماءً، فأمَّا أنت فلم تُصَلِّ، وأمَّا أنا فتمَعَّكْتُ ثُق في التُّرابِ وصليتُ، فقال النبيُ عَلَيْ: إنَّما كان يكفيكَ أن تضربَ بيديك الأرضَ، ثمَّ تنفُخَ، ثمَّ تمسَحَ بهما وجهَك وكفَّيك؟...) ث.

وجه الدَّلالة: أنَّ النبي الْخبرَه أنَّه كان يكفيه أن يضرِبَ بيديه في الأرض، ولم يخصَّه بالتُّرابِ°°.

القول الثاني: أن التيمم لا يصح إلا بالتراب الطاهر ذي الغبار العالق، وهذا ما ذهب إليه المالكية في قول ٥٠ الشافعية ٥٠ والحنابلة ٥٠.

واستدلوا:

أُوِّلًا: من الكتاب

١ قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ شَكُوْرَةُ الصَّنِّفِ شَكُورَةُ الصَّنِّفِ مُنُورَةُ الجُمْعَيْنَ شَكُورَةُ المَتَافِقُونَ شَكُورَةُ التَعَالِيْنَ شَكُورَةُ الطَّلِاقِ التَّعَالِيْنَ مُنُورَةُ الطَّلِيقِ التَّعَالِيْنَ مُنْ وَقُالِتَعَالِيْنَ مُنْ اللَّهُ التَّعَالِيْنَ اللَّهُ الللَّهُ اللَّالِ الللْمُولِ اللْمُولِي الللْمُولِ الللْمُولِ اللْمُلْمُ اللَّالِل

وجه الدَّلالة من وجهين:

الْأُوَّل: أنَّ اسم الصعيد لا يقع إلا على تُرابٍ ذي غُبار ٦٠٠.

الثَّاني: أن وصف الطيب في مكان الإنبات، وهو التُراب دون غيرهُ ١٦٠.

٢-قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ الشَّيْطَانِ ٱلرَّجِيمِ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ الشَّيْطَانِ ٱلرَّجِيمِ ﴾

وجه الدَّلالة: أنَّ صيغة (منه) تقتضي التَّبعيضَ، والتَّبعيض إنَّما يُتصوَّر في التُّرابِ لا في الحَجر ⁷⁷.

وجه الدلالة: أنَّه اعتبر التُّراب بعَينِه في التيمُّم، وهذا يدُل على اختصاص الطهورية بتربة الأرض خاصة ٦٠٠.

القول المُختار ومُسوغاته: بعد عرض الأقوال وأدلتها يتبين لي أن ما ذهب إليه أصحاب القول الأول القائلون بجواز التيمم في التراب وغيره هم أصحاب القول الراجح وذلك لفعل النبي عندما تيمم بغير التُراب.

الخاتمة:

في ختام هذا البحث، أحمد الله وأشكره على أن وفقني إلى إعداده بهذا الوجه، ولابد لي من وقفات، أعرض فيها أبرز النتائج التي توصلت إليها بعد استقراء واستنباط المسائل الفقهية الواردة في أحاديث شرع من قبلنا في الكتب الأربعة في أحكام التيمم والتي تكمن في النقاط الآتية:

المصادر عدا القرآن الكريم:

1- لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقي (ت: ٧١١هـ) دار صادر - بيروت ط٣ - ١٤١٤ هـ.

۲- تاج العروس من جواهر القاموس، المؤلف: محمد بن محمد بن عبد الرزّاق
 الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزّبيدي (ت: ١٢٠٥هـ).



٣- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، المؤلف: نشوان بن سعيد الحميرى اليمني (ت: ٥٧٣هـ) تح: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)، ط١، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

٤- البناية شرح الهداية، للمؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفي بدر الدين العينى (ت: ٨٥٥هـ)دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠٠ م.

٥- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، المؤلف: أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (ت: ١١٢٦هـ)،
 تح: رضا فرحات، مكتبة الثقافة الدينية.

٦- الكتاب: المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))،المؤلف: أبو
 زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٢٧٦هـ)، دار الفكر.

٧- المبدع في شرح المقنع، لإبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (ت: ٨٨٤هـ) دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١،
 ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ م.

٨- تحفة المودود بأحكام المولود، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تح: عبد القادر الأرناؤوط ،مكتبة دار البيان – دمشق ط١، ١٣٩١ – ١٩٧١.

9- تفسير السلمي وهو حقائق التفسير، محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري، أبو عبد الرحمن السلمي (ت: ٢١٢ه)، تح: سيد عمران، دار الكتب العلمية لبنان/ بيروت: ٢٢١١هـ - ٢٠٠١م.

• 1- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ط١، ١٤٢٢ه.

11- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله: لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)تح: محمد فؤاد عبد الباقي: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

11- أحكام القرآن، للقاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت: ٥٤٣هـ)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط٣، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م.

17- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، دار ابن حزم، ط١.

16- الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٦٣٤هـ)تح: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤٢١ - ٢٠٠٠ .

10- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (ت: ٧٤٢هـ) تح: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط١، ١٤٠٠ – ١٩٨٠.

17 - الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تح: محمد عوامة أحمد



محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط١، 1٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.

17- الإصابة في تمييز الصحابة، لأبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢ه) تح: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١ – ١٤١٥ هـ.

1 - سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي. 1 - سنن أبي داود، أبو بكر أحمد بن الحُسَين بن عليِّ البيهقي (٣٨٤ – ٤٥٨ م و المدرسات ه)، تح: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية (الدكتور / عبد السند حسن يمامة)، ط١، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.

• ٢- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: ٩٧٧هـ) دار الكتب العلمية، ط: ١، ٥١٤١هـ - ١٤٩٥م.

۲۱ – كتاب الحاوى الكبير . الماوردى أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البعدادي، الشهير بالماوردي (ت:٥٠هـ)، دار النشر / دار الفكر . بيروت.

٢٢- كشاف القناع عن متن الإقناع، المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت:١٠٥١هـ) دار الكتب العلمية.

٢٣- العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير، لعبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني (ت: ٦٢٣هـ)، تح: علي محمد عوض – عادل

أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧م.

٢٤ المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن
 قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة.

٢٥ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم
 الحموي، أبو العباس (ت: نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية – بيروت.

77 - كشف اللثام شرح عمدة الأحكام، المؤلف: شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (ت: ١١٨٨ هـ) وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – الكويت، دار النوادر – سوريا.

۲۷ تهذیب التهذیب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ۸۵۲هـ) مطبعة دائرة المعارف النظامیة، الهند، ط۱، ۱۳۲۱هـ.

٢٨ المصنف، لأبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني
 (ت: ٢١١ه)، تح: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي – بيروت، ط٢، ٣٠٠٠.

٢٩ مسند أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، تح: السيد أبو المعاطي النوري، عالم الكتب بيروت، ط:١، ١٤١٩هـ. ١٩٩٨م.



•٣٠ نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، تح: عصام الدين الصبابطي دار الحديث، مصر، ط:١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

۳۱-: تحفة المحتاج في شرح المنهاج، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، ۱۳۵۷ هـ - ۱۹۸۳ م.

٣٢- النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تح: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي.

٣٣ - شرح السنة، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت: ٥١٦ه) تح: شعيب الأرناؤوط -محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، ط٢، ٢٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٣٤ - شرح الإلمام بأحاديث الأحكام، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت: ٧٠٢ هـ)، تح: محمد خلوف العبد الله ا: دار النوادر، سوريا، ط:٢، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

-۳۵ : شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى ب (الكاشف عن حقائق السنن) شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت ٧٤٣ه)، تح: د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض) ط١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

٣٦ - المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ)، دار المعرفة - بيروت، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٣٧ - التجريد للقدوري، أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري (ت: ٤٢٨ هـ)، تح: مركز الدراسات الفقهية والاقتصادي، دار السلام - القاهرة، ط:٢، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦.

٣٨- طرح التثريب في شرح التقريب (المقصود بالتقريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد)، لأبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: ٨٠٦هـ).

٣٩- الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ)، تح: جزء ١، ٨، محمد حجي: دار الغرب الإسلامي- بيروت،ط١، ١٩٩٤م.

• ٤ - الجامع لمسائل المدونة، المؤلف: أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي (ت: ٤٥١ هـ)، المحقق: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، ط١، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.

13- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تح: مصطفى بن أحمد العلوي , محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، عام النشر: ١٣٨٧ ه.

٢٤ - معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود،أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: ٣٨٨هـ) المطبعة العلمية - حلب، ط١ ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢م.



27 - شرح صحيح البخارى لابن بطال، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت: ٤٤٩هـ)، تح: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ط٢، ٢٤٣هـ - ٢٠٠٣م.

25- روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)تح: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق-عمان، ط:٣، ١٤١٢هـ/ ١٩٩١م.

٥٥- تحفة الحبيب على شرح الخطيب = حاشية البجيرمي على الخطيب، لسليمان بن محمد بن عمر البُجَيْرَمِيّ المصري الشافعي (ت: ١٢٢١هـ) دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

73 - القوانين الفقهية، لأبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (ت: ٧٤١هـ) .

٧٤ - جامع البيان في تأويل القرآن، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

24 - روضة المستبين في شرح كتاب التلقين، أبو محمد، وأبو فارس، عبد العزيز بن إبراهيم بن أحمد القرشي التميمي التونسي المعروف بابن بزيزة (ت: ٦٧٣ هـ) تح: عبد اللطيف زكاغ، دار ابن حزم، ط١، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.

93 - شَرْحُ صَحِيح مُسْلِمِ لِلقَاضِى عِيَاضِ المُسَمَّى إِكمَالُ المُعْلِمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِم، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت: ٤٤٥ه)، تح: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط:١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

٠٥- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ، عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (ت: ٧٤٣ هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشِّلْبِيُّ (ت: ١٠٢١ هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، ط١، ١٣١٣ هـ.

٥١ - مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، عبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده, يعرف بداماد أفندي (ت: ١٠٧٨هـ) دار إحياء التراث العربي.

۰۲ البناية شرح الهداية، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت: ۸۰۰هـ) دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط۱، ۱۶۲۰ هـ - ۲۰۰۰ م.

٥٣- الروضة الندية، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله المحسيني البخاري القِنَّوجي (ت: ١٣٠٧هـ)ضبط نصَّه، وحقَّقه، ط١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

٥٥ - الدراري المضية شرح الدرر البهية، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٩٨٧هـ) دار الكتب العلمية،ط١، هـ - ١٩٨٧م.

٥٥ - الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن على الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت: ٤٦٨هـ) تح: صفوان عدنان داوودي،ط١.

٥٦- المقدمات الممهدات، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت: ٥٢-١٥) تح: محمد حجي: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨.



٥٧- المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: ٤٥٦هـ) دار الفكر - بيروت.

٥٨- رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي لحنفي (ت: ١٢٥٢هـ)، دار الفكر -بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

90- المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة: أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي (ت: ١٦هـ) تح: عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

•٦- التاج والإكليل لمختصر خليل، المؤلف: محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (ت: ١٩٩٧هـ) دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٦هـ-١٩٩٤.

71- حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، أبو الحسن, علي بن أحمد بن مكرم (ت: ١٨٩هه)، تح: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر – بيروت،١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.

77- الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢ه) تح: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١- ١٤١٥ ه.

77- الطبقات الكبرى، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت: ٢٣٠هـ) تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١٠ هـ – ١٩٩٠ م.

75- النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: 7٠٦هـ)، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تح: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي.

- ٦٥ فتح الودود في شرح سنن أبي داود، أبو الحسن السندي، المحقق: محمد زكي الخولي، (مكتبة لينة - دمنهور - جمهورية مصر العربية)، ط: ١، ١٤٣١ ه - ٢٠١٠ م.

77- الجامع (منشور كملحق بمصنف عبد الرزاق) معمر بن أبي عمرو راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، نزيل اليمن (ت: ١٥٣هـ) تح: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.

١١ يُنظر: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، للمرداوي: (١/ ٢٩)، منتهى الإرادات، لابن النجار: (١/ ٩).





^{(&#}x27;) صحيح البخاري, كتاب العلم, باب: (من يرد الله به خيرًا يُفَقِهُه في الدين), برقم (٧١): ١/٥٥, وصحيح مسلم, كتاب الزكاة, باب: (النهى عن المسألة), برقم (١٠٣٧/١٠): ١٩/٢.

⁽۲) ينظر: لسان العرب, لابن منظور: (۱/۱۲).

⁽٣) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام, للآمدي: (١/٩٥)، علم أصول الفقه, لعبد الوهاب خلاف, (ص ١٠٠).

ئ سورة المائدة: (من الآيه: ٨٤).

^(°) ينظر: لسان العرب:، لابن منظور: (77/17), تاج العروس من جواهر القاموس, للزبيدي: (77/17), دوروس من جواهر القاموس, للزبيدي: (77/70)

⁽۱) الغرر البهية في شرح البهجة الوردية, للسنيكي, ١/١, مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج, للشربيني: ٩٣/١.

لسان العرب، لابن منظور: (٦/ ٢٣٣)، معجم لغة الفقهاء، لمحمد القلعجي: (ص: ٢٩٣)، الكليات، لابي البقاء:
 (ص: ٥٨٢).

أ حاشية ابن عابدين: (١/ ١٠٦)، مختصر القدوري: (ص: ١١).

أينظر: شرح التلقين، للمازري: (١/ ١١٨)، روضة المستبين في شرح كتاب التلقين، لابن بزيزه: (١/ ٩٤١).

^{&#}x27; ' يُنظر: دقائق المنهاج، للنووي: (ص: ٣١)، كفاية النبيه في شرح التنبيه، لابن الرفعة: (١/ ١٠١).

```
۱۲ معجم مقاییس اللغة: لإبن فارس: ( ۲۲۲/۳).
                                                               ١٢ سورة المائدة، ( من الآيه: ٤٨).
                                                  ١٠ الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم: ( ١/٦٤).
                                                    ۱° التحبير شرح التنوبر، للمرداوي: ( ۱۷/۸ ۳۷٦).
               (١٦) ينظر: سير أعلام النبلاء, للذهبي: ( ٣٠/٧١٣ – ٢٠٨, السنة ومكانتها,( ص ٥١).
             (۱۷) ينظر: سير أعلام النبلاء, للذهبي: ( ۱۳/ ۲۷۰ - ۲۷۱)، السنة ومكانتها, (ص۵۳ ه) .
                           (١٨) سير أعلام النبلاء, للذهبي: (١٢٥/١٤)، السنة ومكانتها, (ص٥٠٠).
             (١٩) ينظر: سير أعلام النبلاء, للذهبي: ( ١٣/ ٢٧٧ -٢٨٠), السنة ومكانتها,( ص٤٥٤).
  <sup>20</sup> أخرجهُ الترمذي في سُننه: باب( ما جاء في الغنيمة) رقم الحديث(٥٥٣)،(٣/٥٧) وقال عنه: حديث
 حسن صحيح، وأحمد في مُسنده: باب(مسند أبي هريرة رضي الله عنه) رقم الحديث(٩٣٣٧)، (١٩٤/١٥).
   ١ لسان العرب، لإبن منظور: (١٢/ ٦٤٨)، المصباح المنير، للفيومي: (١/ ٦٨١)، التعريفات الفقهية،
                                                                            للبركتي: (ص: ٦٥).
٢٠ حاشية إبن عابدين (١/ ١٥٣ – ١٥٤) المبسوط، للسرخسى: (١/ ١٠٦) الاختيار لتعليل المختار، لإبن
                                                                               مودود: (۱/ ۲۰).
     ٢٣ المعونة على مذهب عالم المدينة، للقاضى عبد الوهاب: (ص: ١٤٣)، مختصر خليل: (١/ ١٨١).
        ۱٬ الأم، للشافعي: (١/٦٦). مغني المحتاج ، للشربيني: (١ / ٨٧)، حاشية البجيرمي: (١/ ١٠٩).
                            ° المغنى، لإبن قُدامة: (١/ ٢٦٦)، كشاف القناع ،للبهوتى: (١ / ١٦٠).
  ٢٦ يُنظر: البدائع، للكاشاني: (١/٢٤)، وتبيين الحقائق، للزبلعي: (١/٣٨)،الشرح الصغير، للصاوي:
        (١/١٥١) مغنى المحتاج، للشربيني: (١/٩٩)، كشاف القناع، للبهوتي: (١/٨٠ – ١٧٨).
  ۲۷ يُنظر: تحفة الفقهاء، للسمرقندي: (١/ ٣٦)، شرح مختصر الطحاوي، للجصاص: (١/ ١٤٤)، البدائع،
                                      للكاشاني: (١/ ٤٦)، البناية شرح الهداية، للعيني: (١/ ٥٢٣).
  ^^ يُنظر: التهذيب في فقه الإمام الشافعي، للبغوي: (١/ ٣٥٦)، روضة الطالبين وعمدة المفتين، للنووي:
                       (١/ ١٠٨)، أسنى المطالب في شرح روض الطالب، لزكريا الأنصاري: (١/ ٨٤).
                      ٢٩ أخرجهُ ابن ابي شيبه في مُصنفهُ: كتاب(الطهارات) باب(في التيمم كيف هو) رقم
    الحديث (١٦٨١)، (١٦٢١) والطبراني في مُعجمه: باب (حرف العين) رقم الحديث (١٣٣٦٦)، (٢١/٥٧١)
والبيهقي في سُننه الكُبري: كتاب(الطهارات) باب(كيف يتيم) رقِم الحديث(١٠١٢)،(٢/٥٣١) قال فيه الحاكم:
                                                                                  حديثٌ ضعيف.
      " أخرجهُ إبن أبي شيبه في مُصنفه: (الجزء الأول) رقم الحديث(١٦)،(١١٥/١)والدارقطني في سُننه:
كتاب(الطهارة) باب(التيمم) رقم الحديث(١٩١)،(١/٣٣٥) والبيهقيفي سُننه الكبرى: كتاب(الطهارة) باب(كيف
                                                             التيمم) رقم الحديث (٩٩٩)، (١/٩١٩).
     ٣١ أخرجهُ ابن أبي شيبه في مُصنفه: كتاب(الرد على أبو حنيفة) باب(الضربة والضربتان في التيمم)رقِم
                                                                  الحديث ( ٤ ٤ ٤ ٧٧ ) ، ( ٤ ١ / ٧ ١ ٢ ).
    ٢٦ يُنظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال: (١/ ٤٩٢) شرح الإلمام بأحاديث الأحكام، لابن دقيق: (٥/
                                                                                          .( £ ٢
```

```
" يُنظر: الاستذكار، لابن عبد البر: (٢/١ ٣١).
```

- " يُنظر: الروض المربع شرح زاد المستقنع، للبهوتي: (ص: ٩٤)، العدة شرح العمدة، للمقدسي: (ص: ٧٤)، كشاف القناع عن متن الإقناع، للبهوتي: (١/ ١٧٥).
- " أخرجه أبي داود في سُننه: كتاب (الطهارة) باب (التيمم) رقم الحديث (٣٢٧)، (٩/١) وقال فيه: حديث صحيح، وإبن ابي شيبه في مصنفه: كتب (الطهارات) باب (في التيم كيف هو) رقم الحديث (١٦٧١)، (١٦٤١) (٢/١٤١) (٢ ١١٠) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب (الطهارة) باب (التيمم) رقم الحديث (١١١ ٣٦٨)، (١/١٨٧) وابن ماجه في سُننه: كتاب (الطهارة) باب (ما جاء في التيمم ضربة واحدة) رقم الحديث (٩٦٥)، (١/٨٨١) والنسائي في سُننه الكُبرى: كتاب (الطهارة) باب (نوع أخر من التيمم) رقم الحديث (٣٠٠)، (١٩٢١) وقال فيه شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين.
- 7 يُنظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني: (1/100)، الإفصاح عن معاني الصحاح، لابن هبيرة: (1/100).
 - ٢٩ ينظر: المغنى، لإبن قُدامة: (١/ ٢٧٨).
- '' يُنظر: شرح مختصر الطحاوي، للجصاص: (١/ ٢٠٤)، الإشراف على نكت مسائل الخلاف، للقاضي عبد الوهاب: (١/ ١٦٠)، الحاوى الكبير، للماوردي:(١/ ٢٣٤)، الكافي في فقه الإمام أحمد، لإبن قُدامه: (١/ ١١٩)، المحلى بالآثار، لإبن حزم: (١/ ٣٧٨).
- '' بضم النون حجر يحرق ويخلط بزرنيخ وغيره يزال به الشعر. المصباح المنير، للفيومي: (٢/ ٦٣٠)، تاج العروس، للزبيدي: (١٧/ ٣٨٩)
 - ^۲ يُنظر: بدائع الصنائع، للكاساني: (۱/ ۵۳ ۵۰)، حاشية ابن عابدين: (۱/ ۱۵۹، ۱۲۱)، حاشية الطحاوي على مراقى الفلاح: (۱/ ۲۶) العناية شرح الهداية، للبابرتى: (۱۲۷/۱).
 - " يُنظر: حاشية الدسوقي: (١ / ٥٥٠)، بداية المجتهد، لإبن رشد: (١/١) روضة المستبين في شرح كتاب التلقين، لابن بزيزة: (١/ ٢٦٧).
 - * ثنظر: المحلى، لابن حزم: (١/٣٧٧).
 - ° شورة النساء: (من الآية: ٣٤).
 - " يُنظر: تفسير الرازي: (١٠/ ٩٠)، تفسير السمرقندي:(١/ ٣٣٢)، الذخيرة، للقرافي: (١/ ٣٤٧).
- ٧٠٠ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب(التيمم) باب(باب إذا لم يجد ماء ولا ترابا) رقم الحديث(٣٣٥)،(١/٤٧) ومسلم في صحيحه: كتاب: (المساجد ومواضع الصلاة) باب(جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً) رقم الحديث(٢١٥)،(١/٠٧١).
 - أ؛ يُنظر: معالم السنن، للخطابي: (١/ ٢١)، الاستذكار، لابن عبدالبر: (١/ ٩٤) المنتقى شرح الموطأ،
 للباجي: (١/ ١١٦).
- ⁴ أخرجهُ البخاري في صحيحهُ: كتاب (الصلاة) باب (باب قول النبي جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً) رقم الحديث (٤٣٨)، (١/٥٩) ومُسلم في صحيحهُ :كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا) رقم الحديث (٢١٥)، (١/٠٧١).





^۳ يُنظر: المدونة، لمالك: (١/ ١٤٥)، التبصرة، للخمي: (١/ ١٧١)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لإبن رشد: (١/ ٢٠١)، الذخيرة للقرافي (١/ ٣٥٢).

- ° يُنظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني: (٤/ ١٠)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن المُلقن: (٥/ ١٦٥).
- " أخرجهُ البخاري في صحيحهُ: كتاب(التيمم) باب(التيمم في الحضر، إذا لم يجد الماء، وخاف فوت الصلاة) رقم الحديث(٣٣٧)،(١/٥٧) ومُسلم في صحيحهُ: كتاب(الحيض) باب(التيمم في الحضر لرد السلام) رقم الحديث(١١٤ ٣٦٩)،(١/١/١).
 - أنظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضى عياض: (٢/ ٢٢٥)، المجموع، للنووي (٢١٣/٢).
 - " تمعك في التراب، أي: تمرّغ فيه ولطّخِ نفسه به. النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير: (١/ ٣٤٤).
- ³ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب (الحيض) باب (التيمم) رقم الحديث (٣٦٠ ٣٦٨)، (٣٨٠/) وابن ماجه في سُننه: باب (في التيمم ضربة واحدة) رقم الحديث (٥٦٩)، (٣٦٠/١) وقال عنه شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح.
- °° يُنظر: الإِفصاح عن معاني الصحاح، إبن هبيرة: (٢/ ١٣٤)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني: (٤/ ٣٥).
 - آ° مواهب الجليل، للحطاب: (١/ ١٣/١) التلقين في الفقه المالكي، للقاضي عبد الوهاب: (١/ ٣٠) كفاية الطالب، للعدوي: (١/ ٢٨٧).
 - ^{۷°} يُنظر: المجموع، للنووي: (۲۱۳/۲)، الأم، للشافعي: (۱/۲۲)، مغني المحتاج، للشربيني: (۱/۲۱)
 الحاوي الكبير، للماوردي: (۱/۲۲۲).
 - ^ يُنظر: حاشية الروض المربع، لابن قاسم: (١/ ٣٢١)، شرح منتهى الإرادات، للبهوتي: (١/ ٩٧/١)، الكافي في فقه الإمام أحمد: لابن قدامة: (١/ ٢١٩) مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، للرحيباني: (١/ ١٨٩).
 - ^{٥٩} سورة النساء: (من الآية: ٤٣).
 - ١٠ يُنظر: الأم، للشافعي: (٦٦/١)، المغني، لابن قدامة: (١٨٢/١) .
 - ١٠ يُنظر: التفسير الوسيط، للواحدي: (٢/ ٥٩)، تفسير الخازن:(١/ ٥٣٧)، تفسير ابن كثير:(١/ ٣١٨).
 - ٢٢ سورة المائدة: (من الآية: ٦).
 - " يُنظر: التفسير البسيط، للواحدي: (٧/ ٢٨٦)، معانى القرآن، للأخفش: (١/ ٢٧٧).
 - ¹⁷ أخرجهُ مُسلم في صحيحهُ: كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً) رقم الحديث (٢٢ °)، (٣٧١/١) وابن أبي شيبه في مُصنفه: كتاب (الفضائل) باب (ما أعطى الله تعالى محمدا ﷺ) رقم الحديث (٣٠٤ ٣٠)، (٣٠٤ ٣٠)
 - ° أينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين، لإبن الجوزي: (١/ ٣٩٧)، فتح الباري، لابن رجب: (٢/ ٢١) الذخيرة، للقرافي: (٨/١).